جمعيـــة الشـفافيـــة الكـويتيـــة
Kuwait Transparency Society

الحكـــم الصالـــح
الطريـــق إلى التنميـــة

١٥ مارس ٢٠٠٧م

توطئـــة ::

جاء في الأقوال المأثورة للإمام ابن تيمية: **"يقيم الله الدولة العادلة وان كانت كافرة، ولا يقيم الدولة الظالمة وإن كانت مسلمة"** ، وقد وضع ديننا أسس الحكم الرشيد فساوى بين الناس ودعا للعف عن الأموال العامة وأسس للتعاقد الاجتماعي بين الحاكم والمحكومين وطبق الشورى وأشرك العامة في أمر السلطة، وقد استرشد الغرب في نهوضه بتلك المفاهيم في الحكم الرشيد حتى بدا أقرب للرشد من عالمنا العربي والإسلامي، وتبقى نهضتنا بطيئة طالما قيم النزاهة معطلة والطاقات مهدرة وتصرف في غير نصابها ومآلها.

وبالرغم من إننا في دول المنطقة بدءنا في مسيرة التنمية مع دول الشرق الآسيوية، بل سبقنا الدول غير النفطية منها، إلا أنهم سبقونا في قفزات كبيرة وصنعوا المعجزة الآسيوية وذلك كنتيجة صادقة وواضحة لما بذلوه من جهد ووقت في وضع أسس وقواعد ومؤسسات الشفافية والمسائلة، مما ضمن التركيز في صرف الموارد البشرية والمالية في تحقيق التنمية الفعالة.

مدخـل مفاهيمـي ::

الحكـــم يعبر عن ممارسة السلطة السياسية وإدارتها لشئون المجتمع وموارده وتوجيه تطوره الاقتصادي والاجتماعي، ليشمل مؤسسات الدولة الدستورية من سلطات تنفيذية وتشريعية وقضائية بالإضافة إلى منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

والحكـم الصـالح أو الحكم الرشيد – حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية - قيمة تضبط ممارسة السلطة السياسية باتجاه تنموي يلتزم بتطوير موارد الدولة ونموها، طويلة الأمد على أجيال متعددة ، وهو الحكم الذي يوفر النزاهة والمسائلة، بواسطة الناس، ويضمن احترام المصلحة العامة، ويستهدف في النهاية تحقيق مصلحة عموم المجتمع.

ضـرورة الحكـم الصـالح ::

الحكم الصالح هو عنصر قوة للدولة إذا ما تزامن مع الشفافية والمسائلة، فهو يوفر بيئة من المميزات الحسنة ترتقي بالمجتمع وتحقق الشرعية وتوفر الحرية لإنشاء منظمات المجتمع المدني، وتفعل المشاركة الايجابية في الحياة العامة، وتدعم حرية التعبير، وتضمن وجود هياكل ونظم قانونية وتشريعية ثابتة وعادلة، وتعتمد المحاسبة والشفافية في عمل كل الإدارات، وتحقق التعاون المثمر بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني.

إن الشفافية والمساءلة مقوم أساس من مقومات الحكم الصالح الذي يشكل شرطا مسبقا من شروط تحقيق التنمية، فهما مفهومان متصلان يضمن كل منهما الآخر، فلا شفافية بدون مسائلة ولا يمكن أن تتحقق المسائلة دون توفر الشفافية، التي تعني أن كل من له مصلحة مشروعة في الاطلاع على المعلومات والكشف عن السلبيات والمساوئ في النظم والإدارة - حماية لمصالحه – فله الحق بذلك ، وتعتمد الشفافية على التدفق الحر للمعلومات وفق المبادئ القانونية.

كما أن الشفافية تقي إلى حد كبير من الأخطاء في العمل الحكومي ومن سوء تقدير الموارد، وتساعد الإدارات الحكومية على ضبط موازناتها بما يحقق استثمار أفضل للمال العام، أما المساءلة فتعرف على أنها الطلب من المسئولين تقديم التوضيحات اللازمة لأصحاب المصلحة حول كيفية استخدام صلاحياتهم وتصريف واجباتهم، والأخذ بالانتقادات وتلبية المطالبات وتحمل بعض أو كل المسئولية عن عدم الكفاءة أو المس بالأمانة والنزاهة.

معايير الحكم الصالح ::

حتى نتعرف على أي حكم في أي دولة هل هو صالح أم لا.. فلابد أن نلاحظ وجود الأمور التالية:

١) **مأسسة الإصلاح:**
إن الإصلاح ليس منهج فرد، مسئول كان أو وزير أو حتى رئيس مجلس وزراء، فيتقدم الإصلاح بوجوده، وينحسر بغيابه، بل هو منهج حكم وعمل مؤسس، ونظام مستقر، ولوائح مطبقة.. وحينما يكون الإصلاح معلق على وجود أفراد فان الحكم لم يبلغ درجة الرشد بعد.

٢) **الرؤية الإستراتيجية :**
تتحدد الرؤية التنموية من قبل مؤسسات المجتمع والدولة من خلال منظور بعيد المدى لعملية التطوير المجتمعي والحكم الصالح والتنمية البشرية، مع توفير الوضوح في رسم البدائل واختيار الأفضل من بينها الذي يأخذ بالاعتبار المتغيرات المحلية والدولية الحالية والمستقبلية.

٣) **المشاركة:**
مشاركة جميع الرجال والنساء على حد سواء، لهم الصوت المسموع والمؤثر في اتخاذ القرار، ومثل هذه المشاركة الواسعة مبنية على قاعدة شرعية حقوق الإنسان التي تضمن حرية التعبير والاجتماع.

٤) **حكـم القانـون:**
تطبيق الأطر والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون أي إقصاء بين أفراد المجتمع وبشكل يشتق أصوله من قوانين السلامة العامة والأمن المجتمعي وحقوق الإنسان بما يحقق دولة القانون والمؤسسات.

٥) **الشـفافية:**
ضمان التدفق والتبادل الحر للمعلومات، بحيث تصبح المؤسسات ومعاملاتها وحساباتها متاحة بصورة مباشرة لذوي الشأن، وان يتم توفير معلومات كافية وشاملة عن أداء المؤسسات العامة والخاصة كي يمكن متابعتها ومراقبتها.

٦) **الخدمـة للجميـع:**
جاهزية المؤسسات العامة والقائمين عليها لخدمة الجمهور دون استثناء ولا إبطاء، مع جودة عالية للخدمة.

٧) **المصلحـة العامـة:**
التوجه نحو تحرى إجماع واسع حول مصلحة الجميع، والتوسط فيما بين المصالح للوصول إلى إجماع كبير حول ماذا يعني النفع العام للوطن والنفع العام للجماعات المحلية؟ وما هي الإجراءات المتخذة لتحقيق ذلك؟

٨) **المسـاواة في تكافـؤ الفـرص :**
العدل الاجتماعي لجميع المواطنين (رجالاً ونساء) فتكون لديهم الفرص الحياتية لتحسين أوضاعهم، مع وضع سياسات ذات أولوية لاستهداف تحسين أوضاع الفئات المحرومة من أجل ضمان إشباع حاجاتهم الأساسية وضمان أمنهم المجتمعي.

٩) **تحقيـق حاجـات الجمهور:**
تنفيذ المشاريع التي تلبي وتحقق حاجات الجمهور، مع الالتزام الأكيد والصارم بتوظيف الموارد الوطنية بالشكل الأمثل والرشيد، في ضوء معايير :

- الاقتصـاد: تقليل التكلفة مع مراعاة الجودة.
- الكفـاءة: حسن استخدام الموارد بكفاءة للحصول على أفضل المخرجات كما ونوعا بأقل المدخلات.
- الفعاليـة: إنجاز الأهداف في ضوء النتائج المرجوة والمحققة لعمل ما.

١٠) **المحاســبة :**
وجود نظـام متكامل للمحاسبة والمسـاءلة السياسية، وإمكانيـة تطبيق هذا النظام على جميع متخذي القرار، في إطار الدولة.

معوقـات الحكـم الصـالح في الكـويت ::

قطعت دولة الكويت شوط مناسب في مشوار البناء والنهضة والتنمية، ولكنها في سلم درجات مدركات الفساد العالمي في العام ٢٠٠٦م جاءت في المرتبة ٤٦ عالميا وفي المرتبة الخامسة خليجيا، لذلك فإننا نجد أن هناك مجموعة من العوائق أمام الكويت لابد أن تعمل جاهدة على تجاوزها إذا أرادت تحسين مستواها عالميا في محاربة الفساد وتعزيز الشفافية وتثبيت أركان الحكم الصالح، وهذه المعوقات:

١) تداخل المصالح الخاصة مع المصلحة العامة وتغلغل أصحاب النفوذ في توجيه الموارد العامة واستغلالها لمصالح خاصة.
٢) شخصنة السلطة وعدم الفصل بين العام والخاص وشخصنة الإصلاح.
٣) نقص التشريعات والقوانين (تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، قانون الكشف عن الذمة المالية، إنشاء هيئة لمكافحة الفساد).
٤) الجمع بين الوظيفة العامة والعمل التجاري (مسئولون بالدولة يمارسون التجارة بأنفسهم أو من خلال أقربائهم).
٥) غياب المعايير في اختيار القيادات الإدارية.
٦) انتشار ثقافة الفساد وآلياته، والقيم التي تتسامح مع الفساد، وغياب أي دور لوزارتي التربية والإعلام.
٧) طبيعة النظام الانتخابي البرلماني الذي يغض الطرف عن كثير من أشكال الفساد.
٨) نقص شفافية المعلومات وعمليات صنع القرار، ولا وجود لقانون ينظم ويؤكد حرية المعلومات.
٩) الإهدار في المال العام وضعف في تحصيل موارد الدولة، استغلال القطاع الخاص لثغرات قانون أملاك الدولة والأنظمة المتعلقة بالمناقصات والمزايدات العامة.
١٠) ضبط المجتمع المدني باستمرار ومحاولة الهيمنة عليه والتدخل بشئونه.
١١) ضعف مفهوم المواطنة وقيام الدولة على كسب العصبيات والولاءات الطائفية والقبلية حتى صارت الانتماءات إلى الأسرة والقبيلة والطائفة مقدمة على الوطن .

١٢) سيادة نمط الدولة الريعية أو شبه الريعية واعتمادها على عنصر وحيد جعل الدولة تكون معنية بشكل رئيسي فقط بإعادة التوزيع بدل أن تكون مهتمة بالإنتاج.
١٣) ضعف المؤسسات السياسية حيث تتعدد المرات التي لا يكمل فيها مجلس الأمة مدته الدستورية، وضعف المؤسسات الخدمية حيث أن الخدمة متواضعة في أكثر من قطاع بسبب انتشار الفساد الإداري والرشوة بشكل كبير، وغياب المحاسبة وضعف الرقابة.
١٤) تضخم الجهاز البيروقراطي وترهل الإدارة وانخفاض الإنتاجية.
١٥) غياب المؤسسات الرقابية مثل "هيئة مكافحة الفساد" و "هيئة الرقابة الإدارية".
١٦) جمود النظام السياسي للدولة الذي تشكل بعد الاستقلال في ١٩٦١م ولم تجر عليه أي أعمال تطوير وتحسين رغم التجارب السلبية المريرة التي عاشتها الكويت.
١٧) تطبيق نظام اشتراكي عفا عليه الزمن في كثير من مناحي الحياة في اقتصاد الدولة.
١٨) عدم محاسبة الفاسدين الكبار بشكل خاص حتى تطاول عامة الناس على هيبة الدولة والقانون.
١٩) انتشار فهم خاطئ بين الجمهور في مسألة توزيع الثروة، وعدم مواجهة هذا الفهم وحله حلا جذريا مقنعا بالمشاركة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.
٢٠) ضعف القوانين ونظم القضاء والخدمات المتعلقة به من ردع الفساد وأسبابه وأشخاصه.

الدور المنشود في تحقيق الحكم الصالح .. من ::

توجد في دولة الكويت عدد من الأجهزة المؤسسية التي يجب أن تمارس دورها في الحكم الصالح، كما تغيب عن الدولة بعض الأجهزة التي لابد من وجودها لكي يتم استكمال المؤسسات الواجب توافرها، إذا كنا ننشد الحكم الصالح:

أولا – السلطة التنفيذية:

نتيجة لوضعها المميز حيث تدير مؤسسات الدولة وتقود المجتمع، فإن السلطة عليها دور "القـــدوة" فهي التي توفر المستوى اللازم من القيادة الأخلاقية، لذا يجب عليها:

- توفير الإدارة المطلوبة للحفاظ على مؤسسات حكومية نظيفة.
- أن السلطة التنفيذية لا تمس باستقلال القضاء وتحترم أحكامه وتعمل على تنفيذها.

- أن "السلطة التشريعية" هي سلطة معبرة حقيقة عن رأي الشعب، سلطة نزيهة، وفق نظام انتخابي شفاف، وأن لا يتم الضغط على أعضاء مجلس الأمة .. حتى يقوم المجلس التشريعي بمهامه دون تردد ولا تعثر.

١) هيئة مكافحة الفساد:

الفاسدون يعملون دائما على تطوير قدراتهم وتحسين وسائلهم مما يجعل الأجهزة التقليدية غير قادرة على كشفهم، لذلك بادرت العديد من دول العالم المتحضر إلى إنشاء هيئة متخصصة في مكافحة الفساد تتلقى اتهامات بالفساد والتحقيق بها وتنفيذ حملات توعية عامة وتثقيف المجتمع لتجنب الوقوع بالفساد والإبلاغ عن الفاسدين – انظر تجربة "اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد" في هونغ كونغ وتجربة سنغافورة وباكستان واستراليا وغيرها الكثير – وإنشاء تلك الهيئة المتخصصة في مكافحة الفساد قد يكون هو الحل المناسب لو وفرنا لها مستلزمات النجاح، ومنها:

- دعم سياسي قوي للهيئة على أعلى المستويات بالدولة.
- موارد كافية للقيام بكل متطلبات مكافحة الفساد.
- استقلال سياسي وعملي للتحقيق في المشتبه بهم حتى مع أعلى المستويات بالدولة.
- سلطة تمنح الهيئة الوصول إلى الوثائق واستجواب الشهود.
- تشريعات تجرّم الإثراء غير القانوني.
- قيادة للهيئة على درجة عالية من النزاهة.

وقد بادرنا في جمعية الشفافية الكويتية تقديم دراسة متكاملة إلى سمو ولي العهد الشيخ نواف الأحمد حول إنشاء (هيئة مكافحة الفساد) نتمنى أن ترى النور قريبا خاصة بعد مصادقة مجلس الأمة على اتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة الفساد في شهر نوفمبر ٢٠٠٦م.

٢) هيئة الرقابة الإدارية:

يكثر الفساد الإداري في القطاع العام بالدولة، فيكثر الظلم الإداري بين العاملين في هذا القطاع، فينتج عنه سوء الخدمة التي يحصل عليها الجمهور، فأين يذهب المتضررون؟ الحل هو في مؤسسة الوسيط (الجزائر) أو الموفق الإداري (تونس) أو ديوان المظالم (المغرب) أو هيئة الرقابة الإدارية (مصر) أو المحتسب (الدولة الإسلامية).

هذا النظام منتشر في كثير من دول العالم الغربي والشرقي المتحضر ، فالوظيفة الرئيسية للمحتسب هي تحقيق النزاهة الإدارية وذلك من خلال فحص أي قرار أو عملية أو توصية أو عمولة تتنافى والقوانين، أو أي قرار خاطئ أو تعسفي أو غير عادل أو تمييزي أو لأسباب فاسدة كالرشوة واستغلال الوظيفة، أو أي إهمال أو قلة انتباه أو تأخير أو عدم كفاءة أو عدم فعالية أو عدم ملائمة في الإدارة.. كما يطور الخدمة ويحسن الإنتاجية ويحقق رضا العاملين والمتعاملين.

٣) مجلس الخدمة المدنية وديوان الخدمة المدنية:

لم تجمع السلطتين التنفيذية والتشريعية وكل مكونات الدولة على أمر كإجماعهم على تفشي الفساد الإداري في أجهزة الدولة، ومجلس الخدمة المدنية والديوان التابع له هما المؤسستين المعنيتين بالدولة بوضع وتنفيذ السياسات العامة المتعلقة بالتطوير الإداري في الجهات الحكومية بما يكفل تنظيمها وتخطيط القوى العاملة فيها وتنميتها، ووضع النظم الخاصة بالرقابة على الأداء ومتابعة نتائجه والكشف عن معوقاته ورصد تضارب المصالح ومنعها.. لذا فان تخلف المجلس والديوان عن تصحيح تلك الأوضاع ينم عن مشكلة كبيرة في عملهما.

٤) جهاز خدمة المواطنين وتقييم أداء الجهات الحكومية:

هو الجهاز الآخر المعني بدرجة تفشي الفساد في مؤسسات القطاع الحكومي، فهو المعني بمتابعة الطلبات والعرائض والشكاوى والتظلمات التي تقدم من المواطنين، والمعني بتقييم أداء الجهات الحكومية في مجال خدمة المواطنين والتزامها في أداء أعمالها وفقا لبرنامج عمل الحكومة، وبحث وتحرى أسباب القصور في العمل والخدمات والكشف عن عيوب نظم العمل التي تعرقل انجاز مصالح المواطنين واقتراح وسائل تلافيها، لذا يجب توفير أسباب نجاحه في أداء مهامه.

٥) وزارة المالية ولجنة المناقصات المركزية:

الوزارة هي التي تدير أموال الدولة وتقوم بالمزايدات العامة وتتابع تحصيل موارد الدولة مع كل المؤسسات الحكومية وتتأكد من تحصيل الضرائب، أما اللجنة فهي الجهة المعنية بمشتريات الدولة وفق نظام المناقصات، والوزارة واللجنة هما المؤسستين المعنيتين بإدارة المال العام، لذا فان أي خلل أو ثغرات في نظم عملهما يبعد الدولة عن الحكم الرشيد الذي ننشده.

إن تطوير قانون ونظام عمل لجنة المناقصات المركزية أمر في غاية الأهمية حتى تتماشى ومتطلبات النهضة التنموية في الكويت، كما أن تطوير نظم العمل التي تعمل بها وزارة المالية لتحقيق الرقابة المنشودة على المال العام من جهة، ولتستقطب رأس المال المحلي والأجنبي للاستثمار في الكويت من جهة أخرى كلها من شأنها أن تحقق الحكم الرشيد في البلاد وفق المعايير الدولية.

ثانيا – الجهات الأخرى:

٦) مجلس الأمة:

البرلمان المنتخب النزيه هو جوهر الديمقراطية وأساس الحكم الصالح الرشيد، فالبرلمان هو الإرادة المستقلة للشعب بواسطة ممثليه الذين انتخبهم لمحاسبة السلطة التنفيذية ومراقبة أدائها، وحتى يكون المجلس فاعلا في تحقيق دوره في تأسيس الحكم

الصـالح فيجـب أن يتـألف مـن أشـخاص ذوي نزاهـة، ويجـب أن يبتعـد أصـحاب النفـوذ المالي والسلطة الحاكمة عن التأثير على نوعية من يقع عليهم الاختيار لتحقيق مصالح غير مصلحة الوطن، وإلا فمصير المجلس عدم الاحترام من الشعب ويصيب نفسه بشلل من القيام بدوره الحقيقي.

يبدأ تطوير الأداء البرلماني – بعد أن تم تقليص الدوائر إلى خمس – من إصدار قانون لتنظيم الحملات الانتخابية لتعزيز الحريات ومنع الفساد الانتخابي المصاحب وضبط عمليات الصرف على الحملات الانتخابية وشفافية مصادر تمويلها.. وينتهي بوضع نظام يمنع سوء استغلال سلطة النائب لتحقيق أغراض شخصية أو منفعة غير قانونية لنفسه أو لأقاربه وأصدقائه وتياره.

٧) ديوان المحاسبة:

يقف على قمة هرم المسئولية المالية بالدولة، فهو الذي يدقق الأموال التي قام البرلمان بتخصيصها لكل مؤسسة ومشروع، وهو المدقق الخارجي بالنسبة للحكومة، وهو من يمثل الجمهور بالرقابة على المصروفات في مواجهة الحكومة، وبذلك فإن الديوان هو الأداة التي تمنع الفساد من خلال تطوير الإجراءات المالية وتشجيع استخدام المال على نحو أفضل، على أن تكون تقاريره منشورة ومتاحة للجمهور.

٨) القضـاء:

المستقل والنزيه يعتبر العمود الفقري لجسد الحكم الصالح، وهنا نتساءل:

- هل يتمتع القضاء بسلطة مراجعة مدى قانونية قرارات الحكومة.
- هل المتطلبات القانونية معقدة على نحو غير ضروري.
- هل تتم تعيينات كبار القضاة بشكل مستقر أم تتأثر باعتبارات سياسية.
- هل يتم عرض الدعاوى على المحكمة بدون تأخير غير معقول؟ وهل تصدر الأحكام بسرعة معقولة؟ وهل هناك تأخير في تنفيذ أوامر المحكمة؟
- هل أنظمة حفظ ملفات القضايا بالمحاكم موثوقة؟
- هل يستطيع الشعب تقديم شكاوى بشكل فعال حول سوء التصرف القضائي (عدا الاستئناف)؟

٩) الإعلام الحـر:

المعلومات أساس المحاسبة، وكلما زاد عارفوها كلما تحسنت فرصة التصدي للفساد، ووسائل الإعلام الحرة والنزيهة هي الوسيط في نقل المعلومات إلى الجمهور، لذا يجب أن لا تكون وسائل الإعلام محتكرة ، ولا مسيطر عليها من سلطة نخبة، ففي ذلك خطر على الديمقراطية وعلى نزاهة الدولة، لذلك فقد جاء في ميثاق المؤتمر العالمي لأصوات الحرية مجموعة من المبادئ التي أعلنها الأمين العام للأمم المتحدة وهي:

- رفض الرقابة على النشر، المباشرة وغير المباشرة.
- حرية عمل وسائل الإعلام، وحرية حصولها على الأخبار من مصادرها، كما أن للجمهور حرية الحصول على المعلومات.
- حرية وصول وسائل الإعلام الخاصة إلى المعلومات التي تصل إليها وسائل الإعلام الحكومية، مع عدم التفريق في المعاملة الاقتصادية للحكومة بين وسائل الإعلام.
- وسائل الإعلام الحكومية يجب أن تتمتع باستقلالية تحريرية، ومفتوحة لمختلف وجهات النظر.
- الموافقة بدون تأخير للإعلاميين الأجانب في دخول البلاد ونقل المعلومات.
- التخلص من القيود على عمل الإعلاميين.
- توفير الحماية اللازمة للإعلاميين.

١٠) المجتمع المدني:

الحرية – في أي بلد – لا تأتي من الحكومة، بل تأتي من رعايا الحكومة، أولئك الرعايا الذين يشكلون جمعيات النفع العام والاتحادات والنقابات والأندية التي تقع خارج الإطار الرسمي لجهاز الدولة، وبذلك فان مؤسسات المجتمع المدني تشكل قطاعا موازيا للقطاع الحكومي والقطاع الخاص التجاري، ويستمد المجتمع المدني شرعيته من كون شاغليه هم من المتطوعين المؤمنين بقضاياهم، ممن يديرون مؤسساتهم التطوعية بطريقة ديمقراطية ومسئولة، والفساد في الدول ينتج عن عمل قطاعين هامين هما القطاع الحكومي والقطاع الخاص التجاري، أما الضحية دائما فهو قطاع المجتمع، لذلك فإن العلاقة هنا بين القطاعات الثلاثة علاقة تلازمية، وهذا يعني أنه لا يمكن معالجة الفساد بهمة ونشاط قطاع واحد بل لابد من تضافر القطاعات الثلاثة للحد من الفساد، لذا يتوجب على الحكومة – وهي الطرف الأقوى – أن توفر المنظومة اللازمة لقيام مجتمع مدني فاعل يستطيع أن يحد من الفساد.

١١) القطاع الخاص:

لهذا القطاع دور هام في تعزيز النزاهة الوطنية وبناء الحكم الصالح، والعمل على تنمية المجتمع، وإذا كانت الشركات تقام لتحقيق الأرباح، فإن عليها واجبا وطنيا لابد من تكريسه من خلال ميثاق شرف بين مكونات القطاع الخاص، كما لابد أن توفر الدولة الهياكل التنظيمية التي تمنع الاحتكار أو شبه الاحتكار، فمع التقدم المتسارع في عمليات الخصخصة فإن عملية كبح الفساد بواسطة النظم والقوانين واللوائح تصبح أمرا ملحّا، كما أن رشوة المسئولين الحكوميين صراحة أو ضمنا هو أمر غير قانوني ويجب التأكد من وجود التشريعات المناسبة لردع الرشوة ومعاقبة الراشي والمرتشي والرائش.

١٢) المجلس البلدي:

في الكويت نجد أن معظم السكان يقطنون في المدن فلا وجود – تقريبا – لسكان الصحراء، ومن هنا تأتي أهمية البلدية، بل تزداد أهميتها لأنها بلدية واحدة لكل الوطن، فإذا فسدت عم فسادها كل أرجاء الوطن، لذا فيجب أن تدار البلدية بأقصى شفافية ممكنة، حيث يمكن للمجتمع أن يعرف كل استثناء يتم على القانون مع اسم طالب الاستثناء والمستفيد ومن منح الاستثناء، وفي تلك الحالة يمكن منح تفويض كبير لكل المسئولين التنفيذيين بالبلدية مع وجود نظم مراقبة وإشراف ونظم محاسبة وتفتيش ومعاقبة للمخطئ مع سلطة تحويل للنائب العام، إضافة إلى سجل للهدايا وما في حكمها لشاغلي الوظائف الهامة.

١٣) الأحـــزاب :

فتوفير نظام حزبي يتناسب والواقع الكويتي، يقدم كل منها برنامجا متكاملا لإدارة الدولة ويخوض الانتخابات بناء عليه خير من تيارات سياسية غير معترف بها ولا معلوم من هم قادتها الفعليين ولا مصادر أموالها ولا شفافية في إجراءات نشأتها وعملها ونشاطها وحركتها ووسائلها وقراراتها.. إن الترخيص لنشأة الأحزاب وفق ما يتناسب والواقع الكويتي من شأنه أن ينقل الدولة من النظام العشائري الذي تعيشه الآن إلى دولة حضارية متطورة تعزز مفاهيم المواطنة والانتماء وحب الكويت، ولا شيء يقدم على حبها من قبيلة أو طائفة أو عائلة.

تلك هي خريطة الطريق للحكم الصالح وبرنامج عمل متكامل لكل وطني ونزيه يسعى لنهضة الكويت وتنميتها ورفعها من مستنقع الدرجة السادسة والأربعين الذي تقبع فيه الآن لنكون خلال السنوات العشر القادمة في طليعة دول العالم المتحضر الخالي من الفساد والمفسدين.

المراجع:

- **(الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية)، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، الطبعة الأولى، بيروت، ٢٠٠٤م**
- **(مواجهة الفساد – عناصر بناء نظام النزاهة الوطني)، تأليف جيريمي بوب – جنوب أفريقيا ٢٠٠٠، كتاب المرجعية – منظمة الشفافية العالمية، ترجم إلى ٢٠ لغة، النسخة العربية: مؤسسة الأرشيف العربي، الأردن.**
- **(الفساد والحكم، الأسباب – العواقب – والإصلاح) سوزان روز أكرمان، ترجمة فؤاد سروجي ، الطبعة الأولى، الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن.**
- **برنامج الأمم المتحدة الإنمائي – مبادرة الإدارة الرشيدة لخدمة التنمية في الدول العربية - www.arabgov-initiative.org**
- **البيان الختامي وفعاليات (مؤتمر الكويت للشفافية) ١٣-١٧ يناير ٢٠٠٧م، جمعية الشفافية الكويتية.**
- **(رؤية الكويت للإصلاح) يونيو ٢٠٠٦م، جمعية الشفافية الكويتية.**
- **عرضت الدراسة على عدد من الزملاء والزميلات المختصين فأضفوا عليها ملاحظاتهم مشكورين.**